منهما محال خلو عن التكليف واما اسقى الثواب دائما فلم يكن ايصاله الى المستحق
قال وعلة حسنه عامة وضرر الكافر من اختياره وهو مفسدة لا
من حيث التكليف بخلاف ما شرطناه والفائدة ثابتة اقول اراد ان يشير
الى عموم حسن التكليف بالنسبة الى المومن والكافر والى ان الدليل عليه ان علة
حسن التكليف وهي التعريض للثواب عامة بالنسبة الى المومن والكافر والتكليف
بالنسبة الى الكافر ايضا حسن قوله وضرر الكافر من اختياره اشارة الى جواب
سوال توجيهه ان تكليف الكافر ضرر عظيم في حقه لانه مشقة في الدنيا
والعقاب حاصل بتركه في العقبى وانتفا مصلحته اذ لا ثواب له فهو قبيح
عقلا قطعا تقرير الجواب ان التكليف ليس بضرر ولا مفض الى الضرر
من حيث هو تكليف والا لكان تكليف المومن كذلك بل الضرر حصل من اختيار الكافر
الكفر والفسوق وترك الايمان والطاعة قوله وهو مفسدة لا من جهة
التكليف اشارة ايضا الى جواب سوال توجيهه ان حسن التكليف مشروط
بانتفا المفسدة بالنسبة الى المكلف وتكليف الكافر مستلزم للمفسدة فانه
يستلزم ضرر المكلف فلا يكون حسنا تقرير الجواب ان التكليف
لا يستلزم المفسدة من حيث التكليف بل المفسدة حصلت من سوء اختياره
بخلاف ما شرطناه فان التكليف مشروط بانتفا المفسدة اللازمة من
حيث التكليف لا المفسدة الحاصلة من سوء اختياره قوله والفائدة ثابتة
هنا ايضا جواب سوال مقدر توجيهه ان تكليف الكافر لا فائدة فيه لان
الفائدة من التكليف في الثواب ولا ثواب له فلا فائدة في تكليفه فكان عبثا
تقرير الجواب انا لا نسلم ان تكليف الكافر لا فائدة فيه بل الفائدة
ثابتة وهي التعريض للثواب كما بالنسبة الى المومن قال واللطف واجب
لتحصيل الغرض به فان كان من فعله تعالى وجب عليه وان كان من المكلف
وجب ان يشعر به ويوجبه وان كان من غيرهما شرط في التكليف العلم
بالفعل ووجوه القبح منتفية والكافر لا يخلو عن لطف والاخبار بالسعادة
والشقاوة ليس مفسدة ويقبح منه التعذيب مع منعه دون الذم
اقول اللطف ما يقرب العبد الى الطاعة ويبعده عن المعصية بحيث
لا يودي الى الالجاء وهو واجب على معنى ان تاركه يستحق الذم عند المعتزلة
خلافا للاشاعرة واختار المصنف مذهب المعتزلة واحتج عليه بان
اللطف يحصل به الغرض من التكليف وهو التعريض للثواب لان ما يقرب المكلف
من الطاعة ويبعده عن المعصية يكون محصلا لما يحصل المكلف به المستلزم
للغرض منه وما يحصل الغرض من التكليف يكون واجبا لان التكليف يكون

داجل

واجب وهو لا يتم الا باللطف وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب واللطف
اما ان يكون فعل الله كخلق القدرة للعبد واكمال العقل ونصب الادلة
وتمكنه الات فعل الطاعة وترك المعصية فيكون واجبا عليه واما ان يكون
فعل المكلف نفسه كنظره وتفكره في ما يجب عليه وتوصله الى تحصيله فيجب
على الله ان يعرفه ويوجبه عليه واما ان يكون فعل غيرهما من المكلفين
مثل الاعانة في تحصيل منافعه ودفع مفاسده والتاسي به في افعاله
الصالحة وامانته وطاعته والانزجار عن افعاله الفاسدة اعتبارا به
فيشترط في التكليف في الملطوف فيه العلم بان ذلك الغير يفعل اللطف
قوله ووجوه القبح منتفية اشارة الى جواب اعتراض توجيهه
ان يقال اللطف انما يكون واجبا اذا كان خاليا عن وجوه القبح والمفسدة
وان لم نعلمه فلا يكون واجبا تقرير الجواب ان وجوه القبح منتفية
لانا نعرفها لو انا مكلفون بتركها وكلما كنا مكلفين بتركه نكون
معلوما لنا وقد عرفنا ان ليس هناك وجه قبح قوله والكافر لا يخلو من
لطف ايضا جواب اعتراض توجيهه ان يقال الكافر مكلف بالايمان
مع انه لا لطف له اما انه مكلف بالايمان فظاهر واما انه لا لطف له فلانه
لو كان لطف به لحصل الملطوف به اي الايمان عنده والتالي ظاهر
الفساد بيان الملازمة انه لا معنى للطف الا ما حصل الملطوف به عنده
ولو كان اللطف واجبا لما كان التكليف متحققا بدونه لان موجب وجوبه
هو التكليف تقرير الجواب ان الكافر لا يخلو عن لطف ايضا فان
اللطف ليس عبارة عما حصل الملطوف به عنده بل هو عبارة عما يقرب من
الطاعة ويبعد من المعصية فجاز ان يكون المقرب حاصلا ولا يتحقق
الملطوف به بسبب مانع وهو سوء اختيار المكلف قوله والاخبار بالسعادة
والشقاوة ليس بمفسدة ايضا جواب اعتراض تقريره ان اللطف
لو كان واجبا على الله تعالى لما صدر عنه والتالي باطل اما بيان الملازمة
واما بيان بطلان التالي فلان الله تعالى اخبر بالسعادة والشقاوة
فانه اخبر بان بعض المكلفين من اهل الجنان وبعض المكلفين من اهل
النيران والاخبار بان المكلف من اهل النار مناف للطف لانه مفسدة
بالنسبة الى المكلف لانه اغراء له على المعاصي تقرير الجواب ان الاخبار
بالسعادة والشقاوة ليس مفسدة فانه ليس اغراء على المعاصي لجواز ان يمتنع
عن المعاصي ولا يقدم عليها بسبب هذا الاخبار قوله ويقبح منه التعذيب
مع منعه دون الذم اي يقبح من المكلف تعذيب المكلف اذا منعه اللطف